الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ٤٠
المعقودة يوم الخميس
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الأربعين

الرئيس: السيد ليهمان (الدانمرك)

المحتويات

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr. GENERAL
A/C.6/50/SR.40
12 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع) (A/50/368 و Add.1 و 2)

١ - السيد رودريغز لانوزا (نيكاراغوا): تكلم باسم بنما والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا وهندوراس وباسم وفده، فقال إن برنامج أنشطة عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ينسجم مع المبادئ القانونية المطبقة في المنطقة، حيث اعتُمد عدد من التدابير التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالموضوع.

٢ - وأضاف قائلا إن إنشاء منظومة التكامل لأمريكا الوسطى بموجب بروتوكول تيغوسيغالبا وتشغيل هذه المنظومة يرتبط هو أيضا ارتباطا وثيقا بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي في كون هدف هذه المنظومة هو تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي على الصعيد الإقليمي. ولهذا السبب، فإن من الأمور التي تبعث على الارتياح قبول المنظومة في الجمعية العامة بصفة مراقب في الدورة الحالية.

٣ - وأشار إلى أنه في ١٩٩٤، أنشئت محكمة العدل لأمريكا الوسطى كهيئة قضائية دائمة رئيسية لمنظومة التكامل لأمريكا الوسطى؛ وقال إن لأحكام المحكمة قيمة قانونية إلزامية في حل المنازعات الإقليمية التي تنشأ بين الدول أو الكيانات القانونية في المنطقة وبين الحكومات أو هيئات المنظومة. وتصون المحكمة وتعزز مبادئ المحكمة السلف، محكمة كارتاغو التي أنشئت في عام ١٩٠٧، وكانت أول محكمة دولية يقيم فيها الأفراد دعاوى ضد الدولة.

٤ - وأوضح أنه في إطار منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، اقترحت نيكاراغوا على البلدان الأخرى في المنطقة التوقيع على معاهدة للأمن الديمقراطي لأمريكا الوسطى، تشمل مواضيع قانونية شتى ذات نطاق إقليمي ودولي، استمد بعضها من برنامج عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وفي الوقت ذاته، قرر رؤساء بلدان أمريكا الوسطى، في مؤتمر قمة غواتيمالا، المعقود في ١٩٩٤، بمشاركة جامعة السلم، الموافقة على برنامج متعلق بثقافة السلم والديمقراطية في أمريكا الوسطى لتشجيع الإلمام في المجتمع المدني للمنطقة بالقواعد والمعايير والاجراءات المتعلقة بحقوق الإنسان والتسوية السلمية للمنازعات وإبقاء أمريكا الوسطى منطقة سلم وديمقراطية وحرية وتنمية.

٥ - وتعزيزا لقبول مبادئ القانون الدولي واحترامها، أحرزت المنطقة تقدما على نحو متكامل في التوقيع على الصكوك الدولية المتعلقة بشتى المواضيع والتصديق عليها. وفي مجال البيئة، على سبيل المثال، تم التوقيع على الاتفاقية المنشئة للجنة أمريكا الوسطى للبيئة والتنمية، وعلى اتفاق ينظم حركة النفايات الضارة عبر الحدود على صعيد أمريكا الوسطى، واتفاقية إقليمية بشأن التنوع البيولوجي، واتفاقية التغير المناخي، وإعلان فولكان ماسايا، واتفاقية إقليمية لإدارة وحفظ النظم الإيكولوجية للغابات الطبيعية وتنمية التشجير والاتفاقية المنشئة لمركز التنسيق لاتقاء الكوارث الطبيعية في أمريكا الوسطى. وعلاوة على ذلك، انضمت بلدان أمريكا الوسطى لخطة عمل اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية لجنوب شرقي المحيط الهادئ. وشرعت محكمة العدل لأمريكا الوسطى من جهتها في أنشطتها بمشاركة ثلاثة بلدان.

٦ - وأضاف أنه فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالمخدرات، تم التوقيع على اتفاق للتعاون الإقليمي للقضاء على الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتفاق المنشئ للجنة الدائمة لأمريكا الوسطى للقضاء على انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية واستهلاكها واستعمالها غير الشرعي. وفيما يتعلق بالتشريع، يجدر بالاشارة مشروع التشريع البحري الموحد؛ والغرض منه هو إقامة تشريع موحد للنقل البحري في أمريكا الوسطى. وفي مجال الملكية الأدبية، أحرزت المنطقة تقدما على نحو منسق في إطار اتفاقية أمريكا الوسطى بشأن هذا الموضوع واتخذت خطوات للانضمام إلى اتفاقيتي بيرن وباريس. وأخيرا، تم التوقيع، في مجال القانون الجنائي الدولي، على معاهدة للمساعدة القضائية المتبادلة في الشؤون الجنائية، ويجري حاليا التصديق عليها في برلمانات أمريكا الوسطى.

٧ - ووجه الانتباه إلى الحكم الصادر مؤخرا عن محكمة العدل الدولية في النزاع الحدودي بين السلفادور وهندوراس والذي طبقت فيه المحكمة، لأول مرة، المادة ٦٢ من النظام الأساسي، التي تسمح بتدخل دولة ثالثة، وهي نيكاراغوا على وجه التحديد. وفي الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، أنشأت نيكاراغوا لجنة نيكاراغوية لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي وضعت خطة للقيام بأنشطة مختلفة تتصل ببرنامج العقد.

٨ - وأعلن عن ترحيب حكومته باقتراح الاتحاد الروسي الداعي إلى عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم بشكل متزامن مع الذكرى المئوية لاتفاقات لاهاي للسلم.

٩ - السيد باسني (نيبال): قال إن الجهود الإنمائية لن يحالفها النجاح إلا إذا ارتكزت على سيادة القانون؛ وهذا هو الغرض من عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

١٠ - وأضاف أنه في منتصف العقد، ثمة دلائل تشير إلى تزايد التعاون الدولي المرتكز على الاعتراف المتبادل بحقوق الدول والتزاماتها. ويرى وفده أن تلك هي مساهمة العقد في التطوير التدريجي للقانون الدولي. غير أنه لا فائدة ترجى من تدوين قواعد القانون الدولي إن لم يتم التقيد بها وإدخالها حيز الممارسة.

١١ - وأشار إلى أن نيبال ما فتئت تساند تعزيز قواعد ومبادئ القانون الدولي وتطويرها وتدوينها التدريجيين. وقال إن احترام حقوق الإنسان يحتل مكانة محورية في سياسة حكومته؛ فهي طرف في ١٤ صكا من صكوك حقوق الإنسان، ترجمت إلى اللغة الوطنية بغية نشرها على نطاق واسع.

١٢ - وأعرب عن ترحيب وفده بمبادرات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن وضع اتفاقية متعلقة بالجرائم عبر الوطنية غير المشمولة بالصكوك الدولية القائمة، واتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأطفال. ورغم أنه من المسلَّم به أن العقد يركز على منع الجريمة وتعزيز سيادة القانون، فإنه يعتقد أن من الواجب التقيد بمبدأ "العقد شريعة المتعاقدين" تقيدا صارما.

١٣ - وأعرب عما توليه نيبال من أهمية للقانون الدولي الإنساني، ورحب بأعمال لجنة الصليب الأحمر الدولية في مجال نشر المعلومات. وقال إن وفده يدين بقوة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية ويؤيد اتخاذ تدابير زجرية ضد المتاجرين بها بصورة غير مشروعة ودفع تعويض عن الأضرار الناشئة؛ كما أعرب عن تقديره لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لإصدارها ونشرها اتفاقية حماية الملكية الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح وبروتوكولاتها.

١٤ - وأشار إلى أن من المنجزات الرئيسية للعقد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام؛ وقال إن وفده يحث على نشر أعمال المؤتمر على نطاق واسع.

١٥ - وأعرب عن تقدير وفده للأعمال التي قامت بها اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، وأثنى على العمل الذي قام به برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بجمعه ونشره للقوانين واللوائح الوطنية لمراقبة المخدرات. وقال إن وفده يرى ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق بين أعضاء المجتمع الدولي للتقليل من الطلب على المخدرات، وذلك بوضع برامج لتنوير المدمنين على المخدرات وعلاجهم وإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع ومكافحة العرض من المخدرات عن طريق قمع المتجرين وإنتاج محاصيل بديلة والإعمال الفعال للقوانين المتعلقة بالمخدرات.

١٦ - السيد تشانغ (جمهورية كوريا): قال إن مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام، المعقود في آذار/مارس ١٩٩٥، كان فرصة مفيدة للنظر في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي ونشره. وقال إن من الأمور المشجعة الاتجاه المتنامي في الأمم المتحدة والمنتديات الدولية الأخرى نحو تعزيز دور القانون الدولي.

١٧ - وفي معرض إشارته إلى ما تقوم به لجنة القانون الدولي من أنشطة واسعة النطاق لتدوين القانون الدولي، قال إن وفده يأمل أن تنتهي اللجنة من أعمالها المتعلقة بمشاريع الاتفاقيات الدولية الأخرى في المستقبل المنظور.

١٨ - وأشار إلى أنه نظرا للافتقار إلى جهاز تشريعي على الصعيد الدولي، فإن البديل العملي الوحيد لضمان الطابع العالمي للقانون الدولي هو دعوة المجتمع الدولي إلى قبول المعاهدات المتعددة الأطراف على نطاق واسع. ولهذا السبب، يرحب وفده بقرار الجمعية العامة ٥٠/٤٩ الذي دعيت فيه الدول الأعضاء إلى أن تصبح أطرافا في المعاهدات القائمة المتعددة الأطراف.

١٩ - وقال إن جمهورية كوريا التي ما فتئت تشارك بفعالية في تدوين مبادئ القانون الدولي، تتخذ في الوقت الراهن التدابير الداخلية اللازمة للتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتنفيذها. وبخصوص استخدام أنتاركتيكا في الأغراض السلمية، وقّعت جمهورية كوريا على البروتوكول المتعلق بمعاهدة الحماية البيئية لأنتاركتيكا.

٢٠ - وأعرب عما توليه حكومته من أهمية فائقة لتطوير القانون الجوي وقانون الفضاء الخارجي، وقال إنها ما فتئت تعمل بنشاط لوضع إطار للنظام البيئي العالمي الذي أخذ يحتل مكانه كبُعد جديد للقانون الدولي. وأعلن عن التزام بلده بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ وقد أصبح بلده طرفا في أهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وقام بعدة أنشطة للدفاع عن قانون حقوق الإنسان في كل قطاعات المجتمع.

٢١ - وبالإضافة إلى المبادرات التي قامت بها حكومته، قال إن الجمعية الكورية للقانون الدولي قد شاركت، بدعم من عدة جمعيات وطنية أخرى، في تدريس مبادئ القانون الدولي وفي أعمال البحث والنشر.

٢٢ - وأعلن عن تأييد حكومته لأنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تحقيق مقاصد عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي والتزامها بالمشاركة في هذه الأنشطة مشاركة تامة.

٢٣ - السيد بانتيرو (جمهورية مولدوفا): قال إن الأمم المتحدة قد ساهمت مساهمة كبيرة، على مدى السنوات السابقة، في التطوير التدريجي للقانون الدولي، رغم أنه ما يزال يلزم القيام بالمزيد من الأعمال في هذا المجال. وقد شكل مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام، المعقود في آذار/مارس ١٩٩٥، فرصة فريدة لدراسة وتقييم السبل والوسائل المبتكرة لضمان تعزيز وتنفيذ أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي على نطاق واسع.

٢٤ - ولما كان من بين أهداف العقد تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية، فمن الجدير بالذكر أن أحد المشاركين في مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام، في محاولة منه لدراسة أسباب المنازعات بين الدول على نحو منهجي، أكد على دور الصراعات بين الجماعات داخل الدولة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الأمين العام، في تقريره المعنون "خطة للسلام"، إلى مخاطر الإغراق في الوطنية؛ وفي ملحق "خطة للسلام"، إلى أهمية آليات اتقاء المنازعات. ولذلك ترحب جمهورية مولدوفا بمواصلة المناقشات في هذا المجال، مما سيساعد على تعزيز مبدأ تسوية المنازعات بالطرق السلمية، وفقا لأهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

٢٥ - واستطرد قائلا إنه لتحقيق تنفيذ حقيقي لمبدأ تسوية المنازعات بالطرق السلمية، فإنه لا بد من تحديد هذه المنازعات تحديدا دقيقا، حتى لا تختلط المنازعات السياسية، مثلا، بالمنازعات العرقية. وثمة حاجة أيضا إلى تحديد مفهوم النزاع الداخلي تحديدا واضحا. ويمكن للأمم المتحدة أن تستخدم التمييز الذي أقامته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بين أصناف النزاع القائمة في منطقة البلقان. فقد أرسى هذا النهج الأساس لموقف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالنزاعات المعقدة في جمهورية مولدوفا.

٢٦ - وأضاف أن الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا تتوفر لهما فرص حقيقية لحل النزاعات الإقليمية، بما فيها النزاعات الداخلية. كما تتميز بالحياد مشاركتهما في الجهود الرامية إلى تسوية نزاع معين بالطرق السلمية. وأيا كان الأمر، فإن الدول تشارك هي أيضا في إيجاد تسوية عادلة ودائمة

للمنازعات والصراعات عندما تكون ملتزمة فعلا بقضية السلم وعندما تتصرف بحياد. وإلا فإن "مساعيها الحميدة" قد تجلب نتائج معاكسة لما من شأنه أن يعود بالأمور إلى نصابها، استنادا إلى قواعد القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

٢٧ - وأشار إلى أن التواجد غير المشروع للقوات العسكرية الأجنبية في إقليم دول أخرى يعد مصدرا لانعدام الأمن والاستقرار، وكل تدخل لتلك القوات في النزاعات الداخلية أو في الشؤون الداخلية لبلد ذي سيادة ومستقل لا يشكل انتهاكا خطيرا للقانون الدولي فحسب، بل إنه عقبة كأداء في وجه تسوية المنازعات بالطرق السلمية. والعمل المتضافر للهيئات الدولية، وخاصة منها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة، هو وحده القادر على الإسهام بفعالية في إحلال السلم والأمن في منطقة البلقان وحماية السلامة الإقليمية لجمهورية مولدوفا واستقلالها. ولقد آن الأوان لكي يتخذ المجتمع الدولي خطوات لوضع إجراءات لتسوية هذه الأصناف الجديدة من النزاعات بالطرق السلمية. وقال إن حكومته ترحب بمبادرة الاتحاد الروسي المتعلقة بعقد مؤتمر دولي ثالث للسلم.

٢٨ - وأوضح أن انبثاق أنماط جديدة من التعاون بين الدول نتيجة لانتهاء الحرب الباردة قد خلق ظروفا أفضل للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وقد صرح رئيس بلده في الاجتماع الاحتفالي الخاص للجمعية العامة بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، بأن ضرورة وضع إطار قانوني جديد لفترة ما بعد الحرب الباردة أصبحت بادية للعيان بصورة متزايدة، وأنه من المفيد أن تحدد على نحو أدق بعض المفاهيم القائمة في القانون الدولي. ومراعاة لذلك، تنوي حكومته عقد مؤتمر دولي في شيسيناو، مخصص لمسألة النزعة الانفصالية. ومن شأن هذا المؤتمر أن يتيح فهما أفضل لتلك الظاهرة ويعمل على تحديد أساليب مكافحتها في إطار الصكوك القانونية الدولية.

٢٩ - أما فيما يتعلق بأهداف العقد، أي تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة فهمه، فإن المنهاج الدراسي لكليات الحقوق في بلده يشمل القانون الدولي، بل إن بالإمكان التخصص في القانون الدولي والعلاقات الاقتصادية الدولية. وتكرر حكومته تأكيد رغبتها في الحصول على زمالات لتمكين الحقوقيين الشباب من تعميق معرفتهم بالقانون الدولي واكتساب الخبرة في الأعمال القانونية للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وأعرب عن رغبة حكومته على الخصوص في الحصول على الزمالات التي يقدمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) لحضور الحلقات الدراسية المتخصصة في القانون الدولي.

٣٠ - السيد كاماتشو (إكوادور): قال إن تقرير الأمين العام عن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/50/368) يقدم لمحة موجزة عن التقدم الكبير المحرز فعلا نتيجة للأعمال التي اضطلعت بها الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة، وشتى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمحاكم الدولية. ووجه الانتباه إلى الأعمال التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات للتشجيع على قبول المعاهدات والاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بمجالات اهتمامها.

٣١ - وأضاف أن حكومته التي تعتبر حماية البيئة مسألة تحظى بأهمية قصوى، ترحب بتنظيم معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث برامج تدريبية بشأن قانون البيئة والسياسات المتعلقة بها، بالمشاركة مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أعمال لجنة الصليب الأحمر الدولية الرامية إلى مساعدة الدول على تنفيذ ونشر القانون الدولي الإنساني تستحق التنويه.

٣٢ - وأعرب عن اهتمامه بصفة خاصة بالبرامج المتعلقة بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة فهمه، التي تنظمها في إطار عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي عدة أجهزة تابعة للأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بصفة خاصة.

٣٣ - وفيما يتعلق بهدف آخر من أهداف العقد، وهو التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه، قال إن لجنة حقوق الإنسان تقوم بأعمال هامة بشأن مشروع الإعلان المتعلق بحقوق ومسؤوليات الأفراد والجماعات والمؤسسات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا؛ كما تعمل على وضع إعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفي مجال القانون المتعلق بالتجارة الدولية، اعتمدت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، في دورتها الثامنة والعشرين، مشروع اتفاقية الكفالات المستقلة وخطابات الاعتماد الاحتياطية.

٣٤ - وأشار إلى أن أبرز حدث في عام ١٩٩٥ متعلق بالعقد هو عقد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام. فقد حقق المؤتمر هدفه الرئيسي، بإبرازه أهمية القانون الدولي كنظام للتعايش الدولي يقوم على احترام القانون وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية بصورة فعالة.

٣٥ - وفيما يتعلق بالأنشطة المقررة لبقية العقد، قال إن حكومته ترحب بمبادرة رئيس الاتحاد الروسي المتعلقة بعقد مؤتمر دولي ثالث للسلم في ١٩٩٩.

٣٦ - السيد باكستر (استراليا): قال إن سنة ١٩٩٥ كانت سنة هامة للغاية بالنسبة للقانون الدولي الإنساني. وقد شارك بلده في اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بحماية ضحايا الحرب، وفي استعراض اتفاقية ١٩٨٠ للأسلحة اللاإنسانية. ويتطلع إلى المساهمة في المؤتمر الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي سيعقد في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٣٧ - واستطرد قائلا إن الطبيعة المتغيرة للنزاع المسلح الذي كثيرا ما ينشب على صعيد غير دولي وينطوي على هجومات متعمدة على السكان المدنيين، تعيق تنفيذ القواعد والمبادئ التقليدية للقانون الإنساني الدولي. ولذلك فإن وضع قواعد خلال عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي لتنظيم النزاع المسلح أمر أساسي. كما أن هدف العقد المتمثل في تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها وتشجيع نشرها أمر حاسم للأهمية المتواصلة التي يتسم بها القانون الدولي الإنساني في العالم الراهن المتغير. ويعد تزايد

النزاعات المسلحة خلال التسعينات سببا مأسويا آخر يدعو المجتمع الدولي إلى التركيز خلال عقد القانون الدولي على تطوير قانون النزاع المسلح إلى أبعد حد ممكن. وقال إن بلده ملتزم التزاما تاما بتطوير وتعزيز القانون الإنساني الدولي؛ ولهذه الغاية، استضاف المؤتمر الإقليمي الثاني للقانون الإنساني الدولي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وشارك في هذا المؤتمر ما يزيد على ١٦٠ ممثلا للهيئات الحكومية وغير الحكومية، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية. واستعرض المؤتمر الإقليمي القضايا الأساسية المطروحة في مجال القانون الإنساني الدولي، من قبيل الإنفاذ وحفظ السلم وصنع السلم ومشاكل العنف الجنسي والجرائم المرتكبة في حق المرأة والأطفال الذين يعيشون في ظروف النزاع المسلح، وحماية الملكية الأدبية، واستخدام الألغام البرية، متخذا كمرجع الإعلان الختامي للمؤتمر الدولي لحماية ضحايا الحرب. ووفر المؤتمر منتدى للحوار بشأن أكثر المسائل إلحاحا في القانون الإنساني الدولي. وعلاوة على ذلك، أتاح الفرصة لإجراء مناقشات بشأن المشاكل الوطنية المتعلقة بتنفيذ القانون الإنساني الدولي ونشره، وبذلت محاولات لوضع حلول في السياق الإقليمي. وبالإضافة إلى ذلك، عزز المؤتمر الوعي بالعلاقات بين قضايا القانون الإنساني الدولي والقواعد العامة للقانون الدولي، وشجع على إنشاء قاعدة إقليمية متينة للمساهمات الرامية إلى إنعاش القانون الإنساني الدولي.

٣٨ - وأخبر بأن الجمعية الأسترالية للصليب الأحمر ترعى إنشاء كرسي علمي في مادة القانون الإنساني الدولي في جامعة ميلبورن، سيكون الثالث من نوعه في العالم (والكرسيان العلميان الآخران يوجدان في ألمانيا وهولندا). وسيعمل هذا الكرسي العلمي على تعزيز فهم أوسع للقانون الإنساني الدولي على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية.

٣٩ - وأشار إلى أنه لا يزال يتعين القيام بالشيء الكثير لضمان احترام قوانين النزاع المسلح. ويجدر التنويه في هذا الصدد بالعمل الذي قامت به لجنة الصليب الأحمر الدولية والهيئات الأخرى بشأن حماية البيئة زمن النزاع المسلح.

٤٠ - واختتم قائلا إنه في السنوات القلائل الماضية، كان ثمة تزايد كبير في الأهمية التي يوليها الجمهور الاسترالي لآثار المعاهدات في العديد من المجالات، مما أفضى إلى المطالبة بتوفير المزيد من المعلومات عنها. ولذلك يجب الإشادة بالأمانة العامة لتوفيرها في شكل إلكتروني مستندات القانون الدولي ولا سيما منها مستندات المعاهدات.

٤١ - السيد سانشيس (اسبانيا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إنه يؤيد ويساند مقاصد عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي الواردة في الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٢٣/٤٤، وهي تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها؛ وتعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية؛ والتشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه؛ والتشجيع على تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وقال إن الاتحاد الأوروبي يلاحظ باهتمام خاص المساهمات التي تبذلها في هذا الصدد عدة منظمات وهيئات دولية، من قبيل لجنة الصليب الأحمر الدولية لما تقوم به في مجال حماية البيئة زمن النزاع

المسلح، وهيئة التحكيم الدائمة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، اللتان قدمتا تقارير عن المبادرات الرامية إلى تعزيز تسوية المنازعات بالطرق السلمية.

٤٢ - وفيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في إطار العقد في مجال تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، قال إنه تجدر الإشارة إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام في آذار/مارس ١٩٩٥. فقد كان المؤتمر منتدى لتبادل الآراء، وكان عقد الموائد المستديرة لإجراء المزيد من المناقشات المتعمقة قيّما للغاية، إذ أتاح عقد اجتماعات غير رسمية تمكن خلالها عدد كبير من المتكلمين من المشاركة. وضمن الطابع الأكاديمي للبيانات قدرا كافيا من الاستقلال عن عمل هيئات الأمم المتحدة.

٤٣ - وأعلن عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بجهود الأمانة العامة، ولا سيما قسم المعاهدات في مكتب الشؤون القانونية، الرامية إلى إتاحة مجموعة المعاهدات المودعة بالأمم المتحدة في شكل قاعدة بيانات إلكترونية. ومن الأمور الجديرة بالملاحظة أيضا تلك التدابير التي يجري اتخاذها للسماح للدول الأعضاء بالوصول مباشرة إلى مجموعة المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام وإتاحتها على الشبكة الدولية "إنترنيت" بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.

٤٤ - واختتم قائلا إن الوفد الروسي قد تقدم باقتراح في إطار العقد للاحتفال بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلم ، الذي عقد في لاهاي في ١٨٩٩. ويرى الاتحاد الروسي أن مسألة الاحتفال بتلك الذكرى تستلزم المزيد من الدراسة.

٤٥ - السيد بينادافا (شيلي): قال إن من بين الأسس التي تقوم عليها السياسة الخارجية لشيلي احترام القانون الدولي، وتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية ومنعها عن طريق الحوار والتفاوض. ولذلك تقدم شيلي دعمها بحماس للأنشطة المندرجة في إطار العقد.

٤٦ - وأضاف أن حكومته تدرس باهتمام المبادرات الرامية إلى عقد مؤتمر ثالث للسلم في عام ١٩٩٩. وينبغي أن تكون من بين المواضيع الأساسية في هذا المؤتمر وضع نظام حديث لمنع المنازعات الدولية وتسويتها. وينبغي أن تعجل الدول المعنية بتعيين أفرقة من الخبراء لتقديم أفكار ومقترحات حكوماتهم بشأن تنظيم المؤتمر والبنود المقترح إدراجها في جدول أعماله. وفي مرحلة لاحقة، يمكن أن تتبادل هذه الأفرقة الأفكار بغرض تحديد المواقف الأولية المشتركة والبديلة بشأن شتى جوانب المؤتمر.

٤٧ - واستطرد قائلا إن شيلي ما فتئت تتابع أنشطة لجنة الصليب الأحمر الدولية باهتمام كبير، بما في ذلك إنشاء هيكل للخدمات الاستشارية. والأمل معقود على أن يعتمد المؤتمر القادم للجنة التوصيات التي سيقدمها إليه فريق الخبراء الحكوميين الدوليين، وأن تعد لجنة الصليب الأحمر الدولية تقريرا عن القواعد العرفية التي تسري على المنازعات المسلحة. وقد نظمت لجنة الصليب الأحمر الدولية، بدعم من الحكومة، عددا من الدورات والحلقات الدراسية في شيلي بشأن جوانب من القانون الإنساني الدولي، خصصت أساسا

لطلاب الجامعات ولعدد من أفراد القوات المسلحة ومؤسسات الشرطة. وقبل ذلك بأسبوع، وقّعت حكومة شيلي على اتفاق مبرم مع لجنة الصليب الأحمر الدولية بشأن مساهمتها في الأنشطة الإنسانية للجنة.

٤٨ - وقال إن وفده يسره أن يلاحظ أن عدة منظمات دولية لا تزال تنشر ممارستها الدولية وتقدم خدمات استشارية للحكومات في مجال خبرتها.

٤٩ - وفي الختام، وجّه الانتباه إلى الجهود التي يبذلها المكتب الدولي لهيئة التحكيم الدائمة لإنعاش أنشطتها وتزويد المجتمع الدولي بصكوك حديثة لتسوية المنازعات.

٥٠ - السيدة ولسون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الأنشطة المتصلة بالعقد قد رفعت من درجة الوعي بأهمية القانون الدولي. فإدراج العقد كبند على جدول أعمال الجمعية العامة يوفر أرضية للدول لتقاسم الأفكار بشأن سبل ووسائل تطوير القانون الدولي وزيادة فهم قيمته. وهذه بالتأكيد مساهمة رئيسية لمؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام الذي نظمته الأمانة العامة باقتدارها وفعاليتها المعهودين وكان محفلا لعروض رسمية وتبادل غير رسمي للأفكار في شتى المجالات.

٥١ - وأضافت أن برنامج العقد عمل، في جملة أمور، كهيكل لعمل المنظمات الخاصة في مجال القانون الدولي. وفي ١٩٩٥، نشرت الجمعية الأمريكية للقانون الدولي نشرة عن أنشطتها وورد في مقدمتها ذكر لدعم الجمعية لمقاصد العقد المبينة في قرار الجمعية العامة ٢٣/٤٤. وقد يكون لإشاعة أعمال الأمم المتحدة، عن طريق المنظمات الخاصة، أثر كبير إذا تم على يد مجموعات من هذا القبيل في جميع الدول الأعضاء الـ ١٨٥. وبالإضافة إلى اجتماعها السنوي ومشاركتها في رعاية ندوة نهاية الأسبوع الخاصة بالقانون الدولي، رعت الجمعية، عن طريق مشروعها التثقيفي لتعزيز سيادة القانون في الشؤون الدولية، جلسات إعلامية لمحاضرين بارزين، نظمت لفائدة مسؤولين رفيعي المستوى في واشنطن العاصمة. كما شاركت في الإشراف على حلقة دراسية نظمت لفائدة القضاة بشأن دور القانون الدولي في محاكم الولايات المتحدة. وتعزيزا لنشر القانون الدولي على نطاق أوسع، وزعت الجمعية مجلتها في بلدان أوروبا الشرقية، والاتحاد السوفياتي السابق ودول أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى. وتكاد تنتهي الجمعية الأمريكية للقانون الدولي من تصوير سلسلة مكونة من ١٠ أشرطة فيديو مدة كل واحد منها ٣٠ دقيقة تدور حول مواضيع تشمل طبيعة ومصادر القانون الدولي، ودور الدول، واستخدام القوة، وتسوية المنازعات الدولية، والقانون الجنائي الدولي. ولعل لهذه الأدوات السمعية البصرية المساعدة أهمية كبرى في إيصال القانون الدولي إلى قطاعات واسعة من المجتمع الدولي. ومن الأمثلة الأخرى الجديرة بالثناء نشرة الأمم المتحدة المعنونة "القانون الدولي: لغتنا المشتركة" التي ظهرت أثناء المؤتمر.

٥٢ - وقالت إن وفدها يسره أن يلاحظ التقدم الذي أحرزته الأمم المتحدة في الحوسبة، لا سيما وأن "مجموعة المعاهدات" التي تصدرها الأمم المتحدة ستتاح مباشرة عن طريق الحاسوب.

٥٣ - وأوضحت أنه منذ ١٩٩٢، ما فتئت وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، بتنسيق مع وزارة الخارجية، تقوم بالإشراف على "برنامج سيادة القانون لفائدة دول أوروبا الشرقية والدول المستقلة حديثا" عملا بقانون دعم الحريات. وفي إطار برنامج سيادة القانون، وفرت حكومة الولايات المتحدة التمويل للمشاريع الرامية إلى مساعدة الدول على وضع وتنفيذ قوانين وطنية في مجالات من قبيل العدالة الجنائية، وإنفاذ القانون، وحماية البيئة، وحقوق الإنسان. كما قدم البرنامج منحا للحكومات (جورجيا، على سبيل المثال) والمنظمات غير الحكومية حتى يكون بإمكانها أن ترتبط بالشبكة الدولية "إنترنيت".

٥٤ - وأشارت إلى أن الجمعية الأمريكية للقانون الدولي قد اضطلعت بمشروع، مولته مؤسسة فورد، لإنشاء شبكة اتصالات للقانون الدولي. والغرض منها هو تحديد وحدات الشبكة، وفهم كيفية عملها، وتقييم دورها في الشبكة، وتحديد نوع الصلة الالكترونية التي من شأنها أن تدعم الشبكة، إن كانت هذه الصلة موجودة أصلا.

٥٥ - وقالت إن تقريري الأمين العام عن العقد (A/50/368 و Add.1 و Add.2) وعن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه كانا قيّمين في أغراض نشر القانون الدولي وزيادة تفهمه.

٥٦ - وفي معرض تناولها لأوجه الشبه القائمة بين بندي جدول الأعمال ١٣٩ و ١٤٠، أعربت عن تقديرها للمجموعة الواسعة من الأنشطة التي اضطـُلع بها تنفيذا لبرنامج المساعدة خلال فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ وتلك الأنشطة التي ستجرى خلال فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وقالت إن وفدها قد أكد، منذ البداية، ضرورة أن يكون الهدف من العقد تعزيز مقاصد برنامج المساعدة. وإلى حد كبير، أكدت أنشطة النصف الأول من العقد صحة هذا الرأي. ولعل التحدي القائم فيما تبقى من العقد هو الاستفادة إلى أقصى حد من الامكانيات التي يوفرها عصر المعلومات.

٥٧ - السيد أيواه (نيجيريا): قال إن وفده ساند إعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي لاعتقاده بأن السلم والوئام بين الأمم والشعوب يمكن تحقيقهما على نحو أفضل بالاحترام المتبادل لسيادة الدول وتعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية. ومن واجب المجتمع الدولي أن يعزز فهم الشعوب للأمم المتحدة ويبرز ضرورة ترسيخ مقاصد المنظمة ومبادئها.

٥٨ - وفي مجال تسوية المنازعات بالطرق السلمية، أشار إلى أن تعزيز سلطة محكمة العدل الدولية يكتسي أهمية قصوى. وبناء عليه، ينبغي أن تقبل الدول شرط الولاية الإجبارية وتساهم في الصندوق الاستئماني الذي أنشئ لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية. وأعرب عن أمله في أن يتم الاستكمال المنتظم "لموجز الأحكام والفتاوى والأوامر القضائية" لمحكمة العدل الدولية (ST/LEG/SER.F/1). وقال إن ثمة ما يكفي من الصكوك الدولية لتسوية المنازعات بالطرق السلمية، غير أنه

ينبغي إيجاد الوسائل العملية لتشجيع الدول على استخدامها طوعا والامتثال بقدر أكبر لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

٥٩ - وأعلن عن ترحيب وفده بعقد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام الذي جلب ما يربو على ١ ٥٠٠ اختصاصي مما يزيد على ١٥٠ بلدا. والأمل معقود على أن تقوم الأمانة العامة بإتمام جمع أعمال المؤتمر بأسرع ما يمكن وإتاحتها على نطاق واسع وبسعر معقول، لا سيما في البلدان النامية حيث لا تتوفر هذه المواد.

٦٠ - واختتم كلمته قائلا إنه حفاظا على الزخم المتولد عن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، ينبغي عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم، يتزامن مع الذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلم الذي عقد في لاهاي في ١٨٩٩.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٥